

منشور عدد 78 بتاريخ 8 - سبتمبر 2001

من وزير الصحة العمومية  
إلى السادة

- مديري المؤسسات الصحية العمومية و الخاصة
- مديري الإدارات الجهوية للصحة العمومية
- مدير المعهد الوطني للصحة العمومية
- رئيس المجلس الوطني لعمادة الأطباء
- رؤساء الأقسام بالمؤسسات الصحية العمومية

الموضوع : حول استعمال الأنموذج الخاص بالشهادة الطبية للوفاة

المراجع : - الأمر عدد 1043 لسنة 1999 المؤرخ في 17 ماي 1999 المتعلق بضبط أنموذج الشهادة الطبية للوفاة و البيانات التي يجب أن تتضمنها.

- المنشور المشترك بين وزارتي الداخلية و الصحة العمومية عدد 4 المؤرخ بتاريخ

19 جانفي 2000

- منشور وزير الصحة العمومية عدد 1 بتاريخ 3 جانفي 2001

تطبيقا للأمر عدد 1043 لسنة 1999 المؤرخ في 17 ماي 1999 المتعلق بضبط أنموذج الشهادة الطبية للوفاة و البيانات التي يجب أن تتضمنها، و بناء على ما أسفرت عليه النتائج الأولية لعملية فرز الشهادت الطبية للوفاة التي تم إرسالها إلى وزارة الصحة العمومية و التي بينت أن:

- أولا : العديد من المؤسسات الصحية العمومية و الخاصة لم تلتزم بعد بالأنموذج الجديد.
- ثانيا : نسبة كبيرة من الشهادت الطبية المسلمة من قبل المؤسسات الصحية العمومية تشكو نقصا كذا من ناحية جودة التوقيع

لذلك فإني:

- أولاً: أهيب بالسادة مديري المؤسسات الصحية والمديرين الجهويين للصحة العمومية بالسهر شخصياً وبكل حزم على إستعمال الأنموذج الجديد الخاص بالشهادة الطبية للوفاة وذلك طبقاً لما جاء بالمنشور المشترك بين وزارتي الداخلية والصحة العمومية المؤرخ في 19 جانفي 2000.

- ثانياً: أدعو السادة رؤساء الأقسام أن يتولوا التوقيع بأنفسهم على تلك الشهادت والتثبت من جودة تعميمها قبل تسليمها لعائلة المتوفي وإن تعذر عليهم ذلك يتم تكليف الأستاذ لمساعد المناوب بالقيام بتلك المهمة.

و نظراً للأهمية القصوى التي تكتسيها إحصائيات أسباب الوفاة في إرساء وتقييم سياستنا الصحية، فإني أجدد عزم وزارة الصحة العمومية الحازم على إنجاح هذا البرنامج الهام وأدعو السادة رؤساء الأقسام ومديري المؤسسات الصحية والمديرين الجهويين للصحة العمومية لتطبيق ما جاء في هذا المنشور بكل حزم.

و السلام

مكتبة الدولة  
لمى وزير الصحة العمومية  
الإمضاء: فزينة الشيخ